

محافظة
مديرية التربية والتعليم
إدارة
التعليمية

طلب

تغيير مسار تعليم طالب من الثانوى العام إلى الثانوى الفنى بأنواعه

أسم الطالب
الجنسية الديانة
تاريخ ميلاد الطالب السن فى : ٢٠٠٠ / ١٠ / ١
رقم البطاقة الشخصية / الرقم القومى (ان وجد)
محل الإقامة ت :-
أسم ولى أمر الطالب
وظيفة ولى الأمر
عنوان ولى الأمر
مجموع درجات شهادة اتمام مرحلة التعليم الاساسى
المدرسة الثانوية المقيد بها
النوعية (رسمى - خاص - منازل)
آخر صف دراسى مقيد به تاريخ القيد : / /
مدة البقاء بالصف الدراسى
حالة الطالب (راسب / ناجح)
سنة الرسوب أو النجاح فى الصف الثانى الثانوى : / /
سنة الرسوب فى الصف الثالث الثانوى : / /
المدرسة المراد الالتحاق بها نوعها (صناعى - زراعى - تجارى)

مقدم الطلب

تحريرا فى : / /

الاسم :
التوقيع :
الصفة :

- مراعاة الا يزيد سن الطالب عن ٢٤ عاما عند التقدم للحصول على الخدمة .
- يحق للطالب التقدم بطلب الحصول على الخدمة دون التقيد بسنة الرسوب .

.....

محافظة
مديرية التربية والتعليم
إدارة
التعليمية

إيصال

استلمت أنا / الطالب المقدم من السيد /
بشأن طلب تغيير مسار تعليم طالب من الثانوى العام إلى الثانوى الفنى بأنواعه مستوفيا كافة مستندات الحصول
على الخدمة وقيد الطلب برقم بتاريخ : / /
التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

(.....)

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ بشأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب تغيير مسار تعليم طالب من الثانوى العام إلى الثانوى الفنى بأنواعه تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/١ (كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة ، ووزارة التربية والتعليم والمحافظات) من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوقيعات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها - وأى مخالفة لذلك ترتب المسؤولية - وذلك على النحو التالى :-

أولا : المستندات والأوراق المطلوبة:

- شهادة ميلاد الطالب أو مستخرج رسمى منها .
- بيان قيد أو نجاح أو رسوب للصف الأول الثانوى (بالنسبة لطلبة الصف الأول الثانوى فقط) .
- بيان الرسوب أو النجاح بالنسبة لطلبة المرحلة الأولى من الثانوية العامة .
- بيان الرسوب بالنسبة لطلبة المرحلة الثانية من الثانوية العامة .

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

- جنيهاً طابع نقابة مهن تعليمية يلصق على الطلب .
- جنيهاً واحداً طابع تعليم يلصق على الطلب .
- أربعة جنيهاً رسم إضافى لصالح صندوق دعم وتمويل المشروعات التعليمية يتم دفعها عند قبول طلب الالتحاق .

ثالثا: التوقيعات المحددة لإنجاز الخدمة :-

- يتم إعلان نتيجة قبول الطالب قبل بداية العام الدراسى .
- يشترط لقبول طلب الالتحاق أن يكون الطالب لائقاً من الناحية الصحية والبدنية .

فى حالة عدم الحصول على هذه الخدمة فى التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات الآتية :

المحافظة ت :

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسى بالقاهرة ت : ٢٩٠٢٧٢٨ / ٠٢

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :